الالزام وهو ايضا ظ وان كان الثاني اي عدم الانتهاء
الى امر ضروري يلزم الافحام لانه اما ان يلزم التسلسل
عن طرف المبدأ اي العلة او عجز المعلل عن الدليل
وبيان لزوم الامرين انه اذا لم ينته ادلة المعلل
الى امر ضروري المقبول فاما ان تنتهي الى شيء لا يقبله
السائل او لا ينتهي الى اصلا فان كان الاول فهو الامر الثاني
اعني عجز المعلل عن الدليل وذلك الامر الثاني ظ
في انه افحام المعلل ان كان الثاني اي لا ينتهي ادلته الى شيء
اصلا فكيف ان يستدل بادلة غير متناهية يتوقف بعضها
على بعض من جهة التصديق فان كان بين تلك الادلة
التوقف من جهة التحقيق والثبوت ايضا يلزم التسلسل
من كلتي الجهتين والا يلزم التسلسل في علوم مرتبة غير
متناهية والتسلسل في طرفي المبدأ محال كما بين في موضعه
واليه اشار المص بقوله والاول محال اي ممتنع في نفس
الامر ويتقرير تسلسل اي ولان تسلسل ان التسلسل بحاله

بحال في الواقع لكن يلزم افحام المعلل ايضا لانه لا يمكنه
اثبات امور في زمان واحد لا نهاية لها وهو محال لانه
خارج عن طوق البشر لانه يقتضي ايراد ادلة غير متناهية
فهو يكون مقدورا كما لا يكون زمان ايراده الادلة
محصورا بين الزمانين واعلم ان بعضا من شراح
هذه الرسالة اورد ههنا بحثا قد توجه ذهنه
وهو ان التسلسل في المبدأ على الوجه المذكور انما يستقيم على
تقدير منع السائل دليل المعلل على طريق المناقضة
او النقض الاجمالي اما اذا عارض السائل ومنع
المعلل مناقضة او معارضة او نقضا فكيف يكون
هذا علة لدليل المعلل على الوجه المذكور فلا بد له
من بيان ثم اجاب عنه فقال ان كل ما يذكره المعلل من
النقض الاجمالي او تفصيلي ومن المعارضة فهو
يقوي دليله وكل ما هو كذلك فدليله يحتاج اليه
ويبين صغراه بان كل ما ذكره المعلل يقطع كلام
السائل فهو سبب لتقوية دليل المعلل واما الكبرى